

## قرارات

### وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ٩ لسنة ٢٠١٥

بشأن قبول إهداء عدد عربى واحدة إسعاف مجهزة

من الشركة العربية للأسمت لصالح الجيش الثالث الميدانى

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٠ فى شأن الضوابط

وقواعد الرقابة الخاصة بقبول المنح والهبات والتبرعات المقدمة من جهات أجنبية أو دولية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس هيئة الشئون المالية للقوات المسلحة ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

ووفق على قبول إهداء عدد عربى واحدة إسعاف مجهزة من الشركة العربية للأسمت

لصالح القوات المسلحة قيمتها المالية بمبلغ ٣٥٠.٠٠٠ جنيه (فقط ثلاثمائة وخمسون ألف جنيه) .

( المادة الثانية )

على الجهات المختصة بالقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ١٩ من ربيع الأول ١٤٣٦ هجرية (الموافق ١٠/١/٢٠١٥ ميلادية) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

الضريق أول / صدقى صبحى